



ملخص السياسة

قضاة في الخطوط الأمامية - هل تفقد سيادة القانون حراسها؟ أمثلة من الضفة الغربية وغواتيمالا

ملخص سياسات ilac - يناير 2021

إيلفا هارتمان & لورين ماكنوش

دائماً ما يجد القضاة أنفسهم في الخطوط الأمامية للدفاع عن سيادة القانون، ويتعرضون للهجوم بسبب قيامهم بذلك. وقد سُلط الضوء على هذا الواقع في آخر تقرير للدكتور ديفغو غارسيا سايان، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحاميين¹ ولا حظ المجتمع الدولي للمساعدة القانونية (ILAC) واقع هذا التوجه أيضاً في السياقات التي يعمل فيها على دعم قطاع العدل، ويناقش موجز السياسات العامة هذا أمثلة من الضفة الغربية وغواتيمالا، وينوه إذا ما استمر هذا التوجه الحالي، فقد تفقد سيادة القانون أحد حراسها.

أنماط إساءة استخدام المساءلة القضائية

القضاة مسؤولون عن الفصل في الأمور المتعلقة بحياة المتهمين والمتخاصمين، وإرسال الأفراد إلى السجون وفرض الغرامات. كما أنهم يتخذون قرارات تخص المسائل الأسرية الحساسة وقضايا العمل والإسكان التي تؤثر على حياة الناس وحقوقهم. ويجب على القضاة أن يحافظوا على اليقين القانوني والحيادية والاستقلالية، وفوق كل شيء، الحفاظ على سيادة القانون. لذلك تجب مساءلتهم عند تجاوزهم لمهامهم أو تهديدهم لاستقلالية القضاء.

ومع ذلك، يكشف المقرر الخاص في أحدث تقرير له عن أنماط مثيرة للقلق تمارسها السلطات من إساءة استخدام مساءلة القضاة تأديبياً ومدنياً وجنائياً - متجاوزةً بذلك أسس إخضاع القضاة للمساءلة العادلة. كما قامت الشبكة العالمية للنزاهة القضائية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وأعضاء الاتحاد الدولي للمساعدة القانونية، بما في ذلك معهد المبادرة القانونية في أوروبا الوسطى والشرقية (CEELI) ومشروع العدالة العالمية، بلفت النظر في إطار عملهم إلى هذا التوجه السلبي. كما قام المقرر الخاص في تقريره بتوثيق العقوبات «المقنعة» المتخذة ضد القضاة والتي يمكن أن تصل إلى حد المضايقة والترهيب والعقاب غير المبرر لسوء سلوك تدعيه السلطات أثناء قيامهم بوظائفهم. ومن أمثلة هذه العقوبات «المقنعة» تدهور بيئة العمل، أو الافتقار إلى السلامة الجسدية، أو الفصل/العزل الجماعي من المناصب. ومن الصعب الكشف عن هذه العقوبات «المقنعة»، سيما وأن القانون الدولي لا ينظمها، وبالتالي تعتبر بأنها وسيلة خطيرة يتم استخدامها للنيل من استقلال القضاء.

تلقي المجمع الدولي للمساعدة القانونية منذ مدة تقارير عن أمثلة مثيرة للقلق من جميع أنحاء شبكتها العالمية من القضاة الذين تعرضوا للإساءة أثناء المساءلة القضائية أو تعرضوا لعقوبات «مقنعة» لمجرد قيامهم بواجباتهم المهنية أو ممارسة حريتهم في التعبير. وتجلى ذلك خلال لقاء طاولة مستديرة نظمها المجمع الدولي للمساعدة القانونية و مؤسسة الحق مع قضاة فلسطينيين في تموز/يوليو 2020، حين استخدم أحد القضاة التشبيه التالي لوصف هذا التوجه:

تخيلوا أن سيادة القانون كمصرف بنكي. ونحن، القضاة، كحراس البنك. ما عليكم التخلص منه أولاً قبل سرقة البنك هو الحراس، وعند التخلص من الحراس، يمكنكم سرقة البنك، وبهذه الآلية تفقد سيادة القانون حراسها.

النقاط الرئيسية

- ١ يجب على مجتمع سيادة القانون أن ينتبه أكثر لتداعيات الضعف المتزايد للقضاة على دورهم الحيوي كحراس لسيادة القانون
- ٢ على الصعيد العالمي، هناك أنماط مقلقة من إساءة الاستخدام للمساءلة التأديبية والمدنية والجنائية للقضاة - تتراوح بين الهجمات المباشرة والعقوبات «المقنعة» الأكثر مكرراً.
- ٣ للعقوبات الجائرة تأثير مباشر على القضاة وأثر مرعب على القضاء ككل وعلى قدرة هذا الأخير على الاضطلاع بمهامه بحرية.
- ٤ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، تقرير عن الإجراءات التأديبية ضد القضاة، 15، 75/172، A / أكتوبر/تشرين الأول 2020.

يناقش موجز السياسات العامة هذا كيف يعاني قضاء من الضفة الغربية وغواتيمالا من الهجمات ومن تقويض استقلالية القضاء. وفي هذين السياقين يعمل المجمع الدولي للمساعدة القانونية وأعضاؤه في دعم قطاع العدالة، وبالرغم من الاختلافات الواضحة بينهما، إلا أنهما مثالان على كيفية تقويض استقلالية القضاء من خلال إساءة استخدام المسؤولية التأديبية والمدنية والجنائية للقضاة. ففي الضفة الغربية، تسيطر السلطة التنفيذية بشكل متزايد على القضاة الجالسين للحكم، وفي غواتيمالا، يتم استغلال النظام القانوني لـ «تجريم» القضاة المعروفين باستقلالية أحكامهم واستماتتهم في الدفاع عن سيادة القانون.²

الضفة الغربية - استقلال القضاء في اضمحلال

سبق أن أثار المجمع الدولي للمساعدة القانونية موضوع زيادة سيطرة السلطة التنفيذية على القضاء وإضعاف استقلاليته في الضفة الغربية خلال حوارات سياساتية على مدى فترة من الزمن³. وفي عام 2019، غيّر قرارين بقانون أصدرتهما السلطة التنفيذية مشهد القضاء الفلسطيني في الضفة الغربية بشكل كبير. فقد خُفّض القرار بقانون الأول سن التقاعد للقضاة من 70 عام إلى 60 عام. أما المرسوم بقانون الثاني، وبناء على توصية من مجلس القضاء الأعلى الانتقالي، فقد خول السلطة التنفيذية سلطة اتخاذ القرار بشأن التقاعد المبكر للقضاة الأفراد⁴. وبعد ذلك الحين، أصدر الرئيس الفلسطيني مرسومين رئاسيين في حزيران (يونيو) وآب (أغسطس) 2020، يعيدان تشكيل مشهد القضاء الفلسطيني مرة أخرى. وبموجب المرسومين الرئاسيين اللذان حملا الأرقام (26) و(33) على التوالي، تم نذب عشرين قاضياً -خلافًا لإرادتهم- من مناصبهم كقضاة جالسين للحكم إلى وظائف حكومية في مؤسسات الدولة الأخرى.

وفي ذلك، ورد في أحدث تقرير للمقرر الخاص أن أحد أكثر أشكال العقوبات المقنّعة المتواترة ضد القضاة هي عمليات نقلهم أو عزلهم من مناصبهم⁵. ووفقًا للمعايير الدولية، لا ينبغي نقل القاضي خلافًا لإرادته إلا عندما يكون النقل جزءًا من نظام التناوب أو الترقيّة المنتظم⁶. وينص القانون الفلسطيني على أن نقل القضاة خلافًا لإرادتهم مشروطًا بأن يتم بشكل مؤقت، أو إذا اقتضت المصلحة الوطنية ذلك⁷. بالإضافة إلى ذلك، يجب ألا يتجاوز النذب ثلاث سنوات ما لم تكن هناك مصلحة وطنية قاهرة⁸. إلا أن المرسومين الرئاسيين رقم (26) و(33) لا يحددان أي حدود زمنية لعملية نذب القضاة العشرين⁹. كما لم يذكر أن أي مصلحة وطنية تبرر قرار النذب على النحو المنصوص عليه في قانون السلطة القضائية. بل في الواقع، فقد صرح رئيس مجلس القضاء الأعلى الانتقالي، المستشار عيسى أبو شرار، في مناسبات مختلفة، بوجود نقص في عدد القضاة في السلك القضائي الفلسطيني¹⁰. وبالتالي، فإن قرار التخلص من 20 قاضياً من أصل 166 قاضي في محاكم البداية ومحاكم الصلح في الضفة الغربية¹¹ يبدو كأنه مجرد ذريعة.

ويؤكد المقرر الخاص على أن العقوبات المقنّعة ضد القضاة يمكن أن تتخذ شكل الفصل/العزل الجماعي من المناصب¹². وبالفعل، فإن الطبيعة الجماعية للفصل/العزل تعزز من تعسفها. والمرسومان الرئاسيان رقم (26) و(33) قراران جماعيان يتم بموجبهما عزل 20 قاضياً من مناصبهم القضائية دون أي مبرر له علاقة بالأفراد، مما يؤكد على طبيعتهما التعسفية. وبالإضافة إلى كل ذلك، هناك للأسف بعد جندي في ثانيا المرسومين، فمن بين 20 قاضياً تم نذبهم، أربعة منهم من القاضيات الإناث. وهذا يقلل من تمثيل النساء في السلك القضائي في الضفة الغربية بشكل غير متناسب. ووفقاً للقاضية أمّنة حمارشة (التي شملها المرسوم رقم 33)، فإن قرارات النذب هذه تؤثر أيضاً على معنويات باقي القاضيات، ويؤثر كذلك على ثقة المواطنين في القاضيات¹³.

كما يثير المرسومان الرئاسيان مخاوف جدية بشأن غياب الضمانات الإجرائية. فنذب هؤلاء القضاة العشرين يتسبب في تعليق فعلي من مناصبهم القضائية، وهو إجراء يشترط توفر ضمانات إجرائية كافية واحترام لمبادئ الإجراءات القانونية الواجبة¹⁴. كما لم يمنح القضاة العشرين الحق في استئناف القرار. علاوة على ذلك، فإن السلطة التي تتخذ أي إجراء يتعلق بالأمن الوظيفي يجب أن تكون مستقلة، لأنها تمس بمبدأ عدم قابلية القاضي للعزل، وبالتالي على استقلالية القضاء¹⁵. وغني عن القول أنه لا يمكن اعتبار الرئيس مستقلاً حين يتعلق الأمر بمعاقبة أو تأديب القضاة.

ووفقاً للقانون الفلسطيني، يتولى مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني سلطة نقل القضاة أو ندهم¹⁶. ويجب أن يؤخذ في عين الاعتبار أن أعضاء مجلس القضاء الأعلى الانتقالي يتم اختيارهم من قبل السلطة التنفيذية¹⁷. ويعرقل هذا مهمة مجلس القضاء الأعلى في ضمان استقلال القضاء عن تأثير الضغط السياسي التنفيذي والخارجي¹⁸.

كما ذكر المقرر الخاص أن الهجمات التي تستهدف هيئة القضاء والقضاة الأفراد وسلطتهم هي أمثلة من العقوبات «المقنعة»¹⁹. ومن الأمثلة الأخرى على هذه العقوبات «المقنعة»، بيان صدر مؤخرًا عن رئيس مجلس القضاء الأعلى الانتقالي بشأن عدم ملائمة بعض القضاة لممارسة مهنتهم، بسبب ممارسة بعض القضاة لحقهم في حرية التعبير في جزء منه²⁰. وتجدر الإشارة إلى أنه حتى لو تم تقييد حرية تعبير القضاة للحفاظ على الثقة الشعبية في القضاء، فإن حقهم في التعبير عن أنفسهم بحرية يكون أوسع عندما يتعلق الأمر باستقلال القضاء²¹.

بالإضافة إلى التأثير على القضاة الأفراد، فإن المرسومين الرئيسيين رقم (26) و(33) يظهران مدى عزم السلطة التنفيذية على توسيع سلطتها بشكل منهجي على حساب السلطة القضائية.

وتقع المسؤولية الأساسية لضمان استقلال القضاء والفصل الواجب بين السلطات على عاتق الدولة الفلسطينية، إلا أن غياب هيئة تشريعية في الضفة الغربية يحد من إمكانيات الدولة من اتخاذ إجراءات جديّة. وعندما يضعف مبدأ الفصل بين السلطات الرسمية، يلعب المجتمع المدني وممثلي القانون ووسائل الإعلام دورًا أكثر مركزية لدعم سيادة القانون. وستعتمد على الفاعلين الدوليين أيضًا معارضة التهديدات التي يتعرض لها استقلال القضاء وفاءً لمبادئ سيادة القانون وتقييدًا بالتزامات حقوق الإنسان.

غواتيمالا - «تجريم» القضاة وعزلهم

تعتبر غواتيمالا للأسف مثالاً رئيسياً على إساءة استخدام المساءلة القضائية والعقوبات المقنعة التي تم تسليط الضوء عليها في التقرير الأخير للمقرر الخاص. وتم الاستشهاد بغواتيمالا عدد من المرات في التقرير كمثال على «المضايقة القضائية» و«الهجمات الممنهجة التي تستهدف القضاة الأفراد بناءً على القرارات التي اتخذوها أو طبيعة القضايا التي يتولونها». ووفقاً لقضاة غواتيمالا، فقد تفاقمت الهجمات التي تستهدف القضاة الذين يدافعون عن سيادة القانون منذ إغلاق اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا (CICIG) في سبتمبر 2019.²² وتعرض الأمثلة التالية الأساليب المستخدمة في غواتيمالا لمهاجمة استقلال القضاء وما هي إلا غيث من فيض.

ذكر المقرر الخاص، «في العديد من البلدان، هناك فئات معينة من القضاة، كأولئك الذين يتعاملون مع الفساد أو الجريمة المنظمة أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها القوات المسلحة، وتخضع هذه الفئات تحديداً للتجريم المنهجي...» أحد الأمثلة على هذا «التجريم» هو القضية الأخيرة ضد القاضية ياسمين باريوس، وهي قاضية من محكمة الجرائم شديدة الخطورة والتي أدانت الرئيس الغواتيمالي السابق إفران ريبوس مونت بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية. تم رفع شكاوى جنائية ضد القاضية باريوس في أغسطس من هذا العام زعم فيها أنها أساءت استخدام السلطة ولم توفي بواجباتها بالإضافة إلى تلقيها الرشوة من جهات محلية ودولية، وتلقي الهدايا غير المشروعة وغسيل الأموال. وأتى هذا الادعاء بعد قبولها لجائزة حقوق الإنسان لعام 2015 التي تضمنت جوائز مالية. وتجدر الإشارة إلى أن الشكاوى الجنائية قد تم رفعها من قبل مؤسسة مناهضة الإرهاب (Fundaciónunter el Terrorismo باللغة الإسبانية)، وهي منظمة يمينية متطرفة²³، وذلك بعد خمس سنوات من استلام القاضية باريوس لتلك الجائزة. ومما يبين لنا أيضاً النوايا الخبيثة وراء تقديم مؤسسة مناهضة الإرهاب لهذه الشكاوى، هو تقديمها لشكاوى مماثلة ضد قضاة المحكمة الدستورية والمعدية العامة السابقة «ثيلما ألدانا» وقادة المجتمع المدني، كما أن رئيس هذه المؤسسة يخضع حالياً إلى التحقيق بسبب نشر معلومات سرية.

ومن الأمثلة المتطرفة على «تجريم» القضاة الذين يشرفون على قضايا الفساد رفيعة المستوى، والتي كانت اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا غالباً ما تنظر فيها، هناك مثلاً انشاء الكونغرس السابق (الذي انتهت ولايته في يناير) لما يسمى بلجنة «الحقيقة»، التي شكلت منبراً للمتهمين والمدانين بالفساد للتعبير عن مظالمهم والمخالفات غير القانونية والانتهاكات المزعومة التي تعرضوا لها أثناء إجراءات التحقيق والقضاء. ونشرت اللجنة في نهاية المطاف سلسلة من التوصيات التي تضمنت اعتقال القضاة الذين زعم أنهم ارتكبوا انتهاكات أثناء العمل مع اللجنة. وقد تم إرسال التوصيات إلى النائب العام، ولكن لم يتم اتخاذ أي إجراء آخر حتى الآن.

ومن الوسائل الأخرى التي تُستخدم في غواتيمالا بشكل ممنهج تهديد السلامة الشخصية للقضاة، حتى أن بعض القضاة أبلغوا عن استخدام أساليب التخويف التي تذكرنا بتلك المستخدمة في غواتيمالا خلال الثمانينيات من القرن الماضي. لذلك يرافق عدة حراس أمن مسلحين العديد من قضاة محاكم الجرائم شديدة الخطورة وغالباً ما يتنقلون في مركبات مدرعة، إلا أنه حدث وترك القضاة بدون وسيلة نقل آمنة لفترات من الزمن. وأصبح الوضع محفوفاً بالمخاطر بالنسبة لبعض القضاة لدرجة أن لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان أصدرت تدابير حماية مؤقتة لهؤلاء القضاة²⁴.

ويعتبر استبعاد القضاة من الترشيحات القضائية الجارية تكتيكاً آخرًا للانتقام. فكان من المفترض أن ينتخب الكونغرس في غواتيمالا هيئة قضائية جديدة في المحكمة العليا و 270 مقعداً في محكمة الاستئناف بحلول أكتوبر 2019، إلا أن العملية الانتخابية تعطلت بسبب الفساد والأخطاء الفنية، والتي لا تزال مستمرة حتى الآن²⁵. وحدث خلال عملية اختيار المرشحين، أن استعانت لجان الترشيحات القضائية ببعض التفاصيل الإجرائية البسيطة لاستبعاد القاضيين ميغيل أنجيل جالفيز وإريكا أيفان. وكان قد تعرض كلاهما في السابق للتهديدات والترهيب نتيجة ترأسهما لقضايا فساد رفيعة المستوى، فقد تم استبعاد القاضي أنجل جالفيز لعدم تقديمه لنسخة مصدقة

من هويته الوطنية لأنه قدم النسخة والشهادة في وثيقتين منفصلتين. ويبدو أن القاضية أيفان وبسبب عدم إدراجها العبارة المطلوبة «نقابة» في إحدى إفاداتها الخطية المتعلقة بأي عوائق محتملة تحول دون العمل في المحكمة العليا، وبالرغم من أنها قامت بتصحيح الخطأ وادعت أنه لا علاقة له بترشيحها، لم يسمح لها أحد أعضاء اللجنة الاحتفاظ بأهليتها.

حتى قضاة المحكمة الدستورية في غواتيمالا، وهي أعلى محكمة للقانون المدني في غواتيمالا، لا يتمتعون بالحصانة. وفي الآونة الأخيرة، بدأ الهجوم على قضاة المحكمة الدستورية في الصيف بمحاولة لرفع الحصانة عن أربعة من القضاة الخمسة بتلك المحكمة. وينبع طلب الإقالة من الأمر 4-1 الصادر عن المحكمة الدستورية في أوائل مايو يتعلق بتسريع عملية الترشيحات القضائية والتأكد من استيفاء المرشحين القضائيين للمتطلبات الدستورية للمؤهلات. ووافقت المحكمة العليا في غواتيمالا على طلب الإقالة ثم أنشأ الكونجرس لجنة للتحقيق في شرعية المحكمة الدستورية. وطلبت اللجنة مؤخراً من النائب العام التحقيق مع ثلاثة من خمسة قضاة بتهمة التصرف بشكل مخالف للقانون وعرقلة سير العدالة وخرق الدستور واعتماد قرارات تتعارض مع الدستور، وهي جرائم يعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى عشر سنوات.

وحتى اليوم، يتم تجاهل الأمر 4-1 الصادر عن المحكمة الدستورية، وهذه ليست المرة الأولى التي يتم فيها تجاهل أوامر المحكمة الدستورية²⁶. وزيادة على فشل المجلس التشريعي تمامًا في احترام الفصل بين السلطات، فإن طلبات العزل قد كشفت النقاب عن الانقسام بين فروع القضاء الغواتيمالي. وقد أدنى هذا الانقسام إلى أزمة دستورية متواصلة، وتفاقم أزمة الثقة في المؤسسات وتقويض روح الزمالة بين القضاة. علاوة على ذلك، في 18 نوفمبر/تشرين الثاني، عمقت المحكمة العليا الانقسام داخل السلطة القضائية بالموافقة على طلب آخر لرفع الحصانة عن قاضيين من قضاة المحكمة الدستورية وإحالة المسألة إلى الكونغرس. بعد ذلك بوقت قصير، حكمت المحكمة الدستورية لصالح دعوى طلب الحماية الدستورية (أمبارو)²⁷ رفعها أمين المظالم المكلف بحقوق الإنسان لتأجيل دعوى الإقالة. ورداً على هذه الإهانة الصارخة لاستقلال القضاء ومبدأ الفصل بين السلطات، بما في ذلك داخل السلطة القضائية نفسها، دعا المقرر الخاص مؤخراً الدولة الغواتيمالية إلى إنهاء الهجمات التي تستهدف المحكمة الدستورية والامتنال لأوامرها²⁸.

وتستخدم في غواتيمالا أيضاً وسائل أكثر دقة، على غرار الوسائل «الناعمة» التي تم نقاشها في تقرير المقرر الخاص. على سبيل المثال، تحدث العديد من القضاة عن الاستقطاب السياسي للقضاة في الأخبار ووسائل التواصل الاجتماعي. ويُصنف القضاة الذين يشرفون على قضايا الفساد وحقوق الإنسان ويحكمون بشكل مستقل على أنهم «يساريون» و«شيوعيون»، مما يحبط من الجهود الحثيثة لعديد من هؤلاء القضاة لالتزامهم بالاستقلالية والحيادية.

وأفاد قضاة من رابطة القضاة الغواتيماليين (AGJ) أن الاستخدام المتواصل للعديد من أساليب التهديد لسلامتهم الشخصية وتقويض النزاهة المهنية له تأثير مخيف تقشعر له الأبدان، بحيث يتسبب ذلك لهم بالقلق والإحباط. حتى أنهم أعربوا عن قلقهم من أنه إذا تم تمرير الشكاوى الجنائية المرفوعة ضدهم أو تم تنفيذ توصيات اللجنة، فقد ينتهي بهم الأمر في نفس الزنازين التي تسيطر عليها الشبكات الإجرامية التي سبق لهؤلاء القضاة إدانتها. ومع ذلك، فقد ذكر هؤلاء القضاة أنهم مازالوا يؤمنون بتفويضهم المهني وبتعزيز سيادة القانون في غواتيمالا من خلال الحكم بشكل مستقل.

إن المساءلة المدنية والجنائية للقضاة أقل تنظيماً في القانون الدولي، كما أبرز تقرير المقرر الخاص. لذلك تتشدد أهمية تطبيق القانون الغواتيمالي كما ينبغي وتعديله إذا اقتضت الحاجة، لمنح القضاة الضمانات الإجرائية في الدعاوى المدنية والجنائية.

استنتاج

على الرغم من الاختلافات في المكان والتقاليد القانونية وحالة التنمية، تظهر في الضفة الغربية وغواتيمالا أنماط العقوبات غير المبررة، والتي غالباً ما تكون منظمة، ضد القضاة. وبالإضافة إلى أن زرع الفتنة في المحكمة وسيلة لـ «فرق تسد»، فهي أيضاً تقوض روح الزمالة بين القضاة وتؤدي إلى استقطابهم - وهو أمر يحدث في كل من الضفة الغربية وغواتيمالا. إن الزمالة القضائية هي في الواقع شرط للحفاظ على نزاهة القضاء واستقلاله، ودعم سيادة القانون فوق كل اعتبار.

بالإضافة إلى التأثير المباشر على القضاة الأفراد، فإن العقوبات غير المبررة لها تأثير مخيف على القضاء ككل، وقدرة القضاء على الاستمرار من دون قيود. ويكشف تقرير المقرر الخاص كيف أن العقوبات المقنعة ماهي إلا محاولات لجس ردود الأفعال وإمكانية إعادة القضاة إلى مناصبهم القضائية الأصلية. ومن أجل التصدي لهذه الممارسات، يجب على المجتمع المعني بسيادة القانون أن يولي مزيداً من الاهتمام للمحاولات المتزايدة لإضعاف القضاة ولدورهم الحيوي كحراس على سيادة القانون.

التوصيات

٩ مجتمعات سيادة القانون الدولية والمحلية

- التأكد من أن جميع الدعاوى التأديبية والمدنية والجنائية ضد القضاة يجب أن تخضع لإجراءات واضحة ومعايير موضوعية منصوص عليها في القانون الداخلي.
- توفير رصد وتتبع مستمر وأنجع للهجمات التي تستهدف القضاة، بما في ذلك العقوبات "المقنعة"، من قبل المجتمع الوطني والدولي القانوني للفت الانتباه للقضاة المعرضين للهجوم والتأكد من إدراجهم في الحوار حول سياسة سيادة القانون على أعلى المستويات الوطنية والدولية.
- الاستجابة عند وقوع هجمات تستهدف الجهات الفاعلة المستقلة في قطاع العدالة من خلال لفت الانتباه الدولي لهم من خلال بيانات الدعم وحملات وسائل التواصل الاجتماعي والندوات عبر الإنترنت والمدونات وغيرها من المنصات المماثلة.

٩ الضفة الغربية

- يجب إلغاء القرارين بقانون رقم (16) و(17) والمرسومين الرئيسيين رقم (26) و(33)، وإعادة القضاة المتضررين إلى مناصبهم القضائية.
- حل مجلس القضاء الأعلى الانتقالي، وإعادة مجلس القضاء الأعلى الدائم وفقاً للقانون الفلسطيني (المادة 37) من قانون السلطة القضائية) والمعايير الدولية، مع احترام دوره الأساسي كضامن لاستقلال القضاء.
- يجب اتباع قانون السلطة القضائية واحترامه دائماً.

٩ غواتيمالا

- تحديد الثغرات ودعم إصلاح التشريعات الوطنية لمنع رفع الدعاوى الجنائية والمدنية التي لا أساس لها ولضمان رفض الدعاوى الكيدية في غضون فترة زمنية معقولة.
- تقديم الدعم للجهات الفاعلة في قطاع العدالة في الدفاع ضد الشكاوى من خلال توفير الدعم المالي والعملي لتوظيف المحامين، أو تقديم إجراء أصدقاء المحكمة أو غيرها من الإجراءات بناءً على القانون الدولي لحقوق الإنسان على المستويين الوطني والإقليمي.
- التأكد من أن الجهود الدولية منسقة وسريعة لإظهار أن المجتمع الدولي مستعد للتصدي والرد على الهجمات التي تستهدف الجهات الفاعلة المستقلة في قطاع العدالة.

الموارد والبليوغرافيا

- 1 ساهمت مؤسسة الحق الفلسطينية بتقديم تحديثات دورية عن الوضع في الضفة الغربية خلال فترة العمل على هذا الموجز. جزيل الشكر بشكل خاص لسجى مجدوبة، منسقة الدراسات والأبحاث، وأشرف أبو حية، المستشار القانوني لمؤسسة الحق.
- 2 راجع موجز سياسات المجمع الدولي للمساعدة القانونية/3، ميكائيل إكمان، "كن مستقلاً وافعل ما يقال لك! تضيق المساحة على القضاة في فلسطين"، 19 أكتوبر 2019، متاح على: https://newilac.wpengine.com/wp-content/uploads/2019/11/Closing-Space-for-Judges-in-Pales-tine_PF_3-1.pdf
- 3 القراران بقانون رقم (16) و(17).
- 4 تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحامين حول الإجراءات التأديبية ضد القضاة، الفقرة 69.
- 5 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: دليل التنفيذ والإطار التقييمي للمادة 11 (2015)، الفقرة 59.
- 6 قانون السلطة القضائية، المادة (23) الفقرة 3.
- 7 قانون السلطة القضائية، المادة (26)، الفقرة 2.
- 8 خالد التلاحمة، قراءة قانونية لقرارات الرئيس بشأن تعيين القضاة، موقع جامعة بيرزيت، 25 حزيران 2020 (باللغة العربية). ومع ذلك، يشير المرسوم رقم (26) و(33) في ديباجتهما إلى قرار وزير العدل (القرار رقم 61) الذي يمكن أن يحدد مدة النقل بثلاث سنوات. لكن القرار لم ينشر في الجريدة الرسمية بعد، وهو شرط لدخوله حيز التنفيذ.
- 9 انظر التصريحات الصحفية لعيسى أبو شرار، 14 أكتوبر 2020: "8 قضاة جدد يؤدون القسم أمام المجلس القضائي الانتقالي"، وكالة وطن للأنباء، 20، <https://www.wattan.net/ar/video/322222.html>، 20 يناير 2020: مقابلة مع المستشار عيسى أبو شرار، وكالة أنباء وطن، <https://www.wattan.net/ar/ra-dio/299950.html>، 21 تموز / يوليو 2019: "أبو شرار وعود بحل مشكلة النقص الكبير في عدد القضاة"، رام الله الأخباري، <https://bit.ly/3m6sPck>
- 10 قرار مجلس القضاء الأعلى رقم (593) بتعيين قضاة محاكم البداية والصلح، 31 آب / أغسطس 2020.
- 11 تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحامين حول الإجراءات التأديبية ضد القضاة، الفقرة 73، 75، 76.
- 12 القاضية المنتدبة آمنة حمارشة، مقابلة على إذاعة نساء 9 FM، آب 2020.
- 13 المبدأ 17-20 من المبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية، المادة (4) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صدقت عليه فلسطين في 2 أبريل 2014.
- 14 تقرير مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين حول الإجراءات التأديبية ضد القضاة، الفقرة 70.
- 15 المادة (23) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002.
- 16 قرار بقانون رقم (17) لسنة 2019.
- 17 ركز المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحامين بشكل خاص على المجالس القضائية ودورها في ضمان استقلال القضاء، تقريره السنوي لعام 2018، 2، HRC / 38/38، A / مايو 2018.
- 18 تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة حول الإجراءات التأديبية ضد القضاة، الفقرة 73.
- 19 مقابلة مع المستشار عيسى أبو شرار "وكالة وطن للأنباء، 14 سبتمبر 2020، <https://www.wattan.net/ar/radio/319687.html>
- 20 مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، تقرير حول حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي للقضاة والمدعين العامين، 29، A / HRC / 41/48، 1 أبريل 2019، مبدأ بنغالور بشأن السلوك القضائي رقم 4.6 وتعليق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على مبادئ بنغالور، الفقرة 138: "يجوز للقاضي التحدث علانية بشأن المسائل التي تؤثر على القضاء، 138. هناك ظروف محدودة يمكن فيها للقاضي أن يتحدث بشكل مناسب عن مسألة مثيرة للجدل سياسياً، أي عندما تؤثر المسألة بشكل مباشر على عمل المحاكم والسلطة القضائية (التي قد تشمل رواتب ومزايا القضاة) والجوانب الأساسية لإقامة العدل أو النزاهة الشخصية للقاضي".
- 21 المجمع الدولي للمساعدة القانونية، "نافذة الفرص - دعم سيادة القانون في غواتيمالا"، (2020)، ص. 28-29.
- 22 لمزيد من المعلومات حول مؤسسة مناهضة الإرهاب، انظر على سبيل المثال Forbes Centroamérica، "مهمة منظمة الدول الأمريكية في غواتيمالا في حوار مع قادة السكان الأصليين واليمين المتطرف"، 1 ديسمبر 2020، <https://forbescentroamerica.com/2020/12/01/mision-de-oea-en-guatemala-Dia-1>، Nomadag /la-con-dirigentes-indigenas-y-reme-derecha تقول المرشحة المفضلة لمؤسسة مناهضة الإرهاب أنها تلاحق اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا" 14 مارس 2018، <https://nomada.gt/pais/entender-la-politica/la-candidata-favourita-de-la-fundacion-counter-el-Terroro-dice-que-quiere-a-la-cicig>
- 23 انظر على سبيل المثال قرار لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان رقم 56/2019، José Francisco de Mata José Francisco de Mata Vela y otros respecto de Guatemala (25 أكتوبر 2019) وقرار لجنة البلدان

25 الأمريكية لحقوق الإنسان (23.55/2019) Erika Lorena Aifán respecto de Guatemala (أكتوبر 2019).
26 "الوباء ليس الوقت المناسب لإصلاح الترشيحات القضائية في غواتيمالا"، موزج للسياسة العامة للمجمع الدولي للمساعدة القانونية (يونيو 2020)؛ "الترشيحات القضائية في غواتيمالا: جيوب المقاومة في مساحة مغلقة"، موزج للسياسة العامة للمجمع الدولي للمساعدة القانونية (أكتوبر 2019).
27 للحصول على أمثلة لفشل السلطان التنفيذية والتشريعية في احترام مبدأ الفصل بين السلطات، انظر المجمع الدولي للمساعدة القانونية، "فرصة سانحة - دعم سيادة القانون في غواتيمالا"، (2020) ص. 26.
28 بشكل عام، الحماية الدستورية هي دعوى قضائية دستورية مرفوعة ضد الحكومة من أجل الحماية الفورية لحقوق الإنسان.
29 الدكتور ديبغو غارسيا سايان، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "غواتيمالا: يجب أن تتوقف الهجمات ضد المحكمة الدستورية والتأخير في تعيين القضاة في المحاكم العليا" (19 نوفمبر / تشرين الثاني 2020) [صفحة ويب، تم الولوج في 15 ديسمبر/كانون الأول 2020].

عن المؤلفين

إيلفا هارتمان هي مستشارة قانونية في ILAC.

لورين ماكنوتش هي مستشارة قانونية سابقة في ILAC.

المجمع الدولي للمساعدة القانونية

المجمع الدولي للمساعدة القانونية هو منظمة دولية مقرها في السويد تجمع بين الخبرات والكفاءات القانونية الواسعة من جميع أنحاء العالم للمساعدة في إعادة بناء أنظمة العدالة في البلدان التي هي في حالة نزاع أو ما بعد النزاع أو في مرحلة انتقالية نحو السلام والديمقراطية.

تابعنا على



**International
Legal Assistance
Consortium**

ILAC Secretariat
Stockholmsvägen 21,
SE-122 62 Enskede, Stockholm, Sweden
Phone: +46 (0)8-545 714 20 info@ilac.se
www.ilacnet.org